

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1163 المتوان البرني - مصرطليبيا - طرابلس - ليبيا

تراو محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (96) لسنة 2015

بهدف شواهد لتنظيم استعمال النقد الأجنبي لأغراض فتح الاعتمادات المستندية ، والمستندات برسم التحصيل ، وشروط فتح الاعتمادات المستندية لأغراض الاستيراد من الخارج

محافظ مصرف ليبيا المركزي

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي ، في 03 رمضان 1432، الموافق 2011/08/03 ، وتعديلاته .

وعلى القانون رقم (1) لسنة 2005 ، بشأن المصارف ، وتعديله .

وعلى التنظيم الإداري لمصرف ليبيا المركزي .

وعلى قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (17) لسنة 2014 ، بشأن بعض الإجراءات والضوابط المنظمة لتنفيذ عمليات برسم التحصيل .

وعلى قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (1) لسنة 2013 ، بشأن تنظيم التعامل في النقد الأجنبي وتحديد صلاحيات تنفيذ لوائح الخرجية لمختلف الأفراس .

وعلى قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (32) لسنة 2015 ، ببقاء مادة في قرار المحافظ رقم (1) لسنة 2013 ، وإضافة حكم .

وعلى المقترحات التي تقدمت بها اللجنة الاستشارية الاقتصادية بالمصرف ، واللجنة المكلفة بدراسة تغطية طلبات المصارف بالنقد الأجنبي .

وعلى مقتضيات المصلحة العامة .

تسور

المادة الأولى

يؤلف مؤتاً ، قبول المستندات برسم التحصيل لأغراض الاستيراد لمصلحة القطاع العام والخاص ، بكافة المصارف التجارية العاملة ، ويتم تمويل كافة عمليات الاستيراد لمصلحة والخصم من الخارج بواسطة اعتمادات مستندية تفتح لهذا الغرض ، وفقاً لضوابط الموصول بها حالياً .

المادة الثانية

يرتق العمل بأسلوب الاعتمادات القابلة للتحويل (Transferable Letter of Credit) بكافة المصارف التجارية ، وتتكرم جميع المصارف بالضمين هذا للقبض ضمن شروط فتح الاعتمادات المستندية لأغراض الاستيراد من الخارج .

المادة الثالثة

يتولى مصرف ليبيا المركزي تغطية التزامات المصارف التجارية بالنقد الأجنبي لدى المصارف المرابسة بالخارج ، مقابل ما تقوم بفتحها من اعتمادات مستندية وحوالات خارجية مسموح بها ، خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم طلب التغطية إلى مصرف ليبيا المركزي ، فريضة أن تكون الطلبات مستوفية لكافة الشروط وتراعى كافة لضوابط الموصول بها في الخصوص

هاتف: +218 21 333 3591 ، فاكس: +218 21 444 1488 ، swift code: CBLJLYLX ، www.cbl.gov.ly

30 Apr. 2015 02:52PM P1

FRX NO.: 18214442471

FROM: CBL gov

30 Apr. 2015 03:29PM P2

FRX NO.: 00218214835441

FROM: SUPERVISIION2

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب. 1183 المنوان البرقي ، مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

-2-

المادة الواحدة

تلتزم جميع المصارف التجارية العاملة في مجال فتح الاعتمادات المستندية لأغراض الاستيراد السلمي من الخارج ، بالإضافة لشرط تقديم شهادة تصدر من شركة فكتيش لولاية على البضائع التي يتم توريدها ، ضمن شروط فتح الاعتمادات المستندية .

المادة الخامسة

تلتزم جميع المصارف التجارية العاملة بطلبية الموردين بواسطة اعتمادات مستندية ، بتطبيق القرارات الجمركية الدالة على دخول البضائع الموردة إلى المنافذ والمرافئ الليبية ، حتى أن يتم تقديم هذه القرارات الجمركية إلى المصارف خلال شهرين من تاريخ استلام المستندات ، وعلى جميع المصارف إبلاغ إدارة الرقابة على المصارف والتقد ، عن حالات الإخفاق في تقديم القرارات الجمركية المطلوبة في حينه ، لاتخاذ الإجراءات بالخصوص .

المادة السادسة

يستمر العمل بظوابط اتصال الكد الأجنبي السارية ، فيما لا يتعارض مع هذا القرار .

المادة السابعة

يُضَلَّ بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى إدارة الرقابة على المصارف ، وإدارة الحسابات بمصرف ليبيا المركزي ، اتخا الإجراءات اللازمة لوضع هذا القرار موضع التنفيذ .

الصعيدي
الموافق



صدر في 2015/4/13